A

الأمم المتحدة

الجمعية العامة

Distr.
GENERAL

A/43/915/Add.2
15 December 1988
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

الدورة الثالثة والاربعون
البند ٨٣ (ب) من جدول الأعمال

# التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي : التجارة والتنمية

## تقرير اللجنة الثانية (الجزء الثالث)*

المقرر : السيد مارتن والتر (تشيكوسلوفاكيا)

* سيصدر تقرير اللجنة عن هذا البند في تسعة أجزاء (انظر أيضا الوثائق A/43/915 و Add.1 و Add. 3-8 .



٩٦٨٥ث 88-33219

Digitized by UNOG Library

## أولا - مقدمة

١ - أجرت اللجنة الثانية مناقشة موضوعية بشأن البند ٨٣ (انظر الوثيقة A/43/915) في جلساتها من ٢١ إلى ٢٦ ومن ٣٦ إلى ٤٠ و ٤٢ المعقودة في الفترة من ٢٤ إلى ٢٨ تشرين الأول/اكتوبر ومن ٨ إلى ١٠ و ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ . وتم النظر في الاجراء الواجب اتخاذه بشأن البند الفرعي (ب) في الجلسات ٣٠ و ٤٢ إلى ٤٤ ومن ٤٦ إلى ٤٩ ، المعقودة في ٢ و ١٥ و ٢١ و ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر و ٥ و ٦ و ٩ إلى ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ . ويرد سرد للمناقشة العامة التي جرت في اللجنة فيما يتعلق بهذا البند في المحاضر الموجز ذات الصلة (A/C.2/43/SR.21-26 و SR.36-40 و SR.42) .

## ثانيا - النظر في المقترحات

### ألف - مشروع القرار A/C.2/43/L.22

٢ - في الجلسة ٣٠ المعقودة في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ، عرض ممثل تونس ، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الـ ٧٧ ، مشروع قرار (A/C.2/43/L.22) بعنوان "الذكرى السنوية الخامسة والعشرون لإنشاء مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية" .

٣ - وفي الجلسة ٤٢ ، المعقودة في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ، اطلع نائب رئيس اللجنة السيد ايجيفيومي الوهو اوتوبو (نيجيريا) ، أعضاء اللجنة على نتيجة المشاورات غير الرسمية التي أجريت بشأن مشروع القرار .

٤ - وفي الجلسة ذاتها اعتمدت اللجنة مشروع القرار دون تصويت (انظر الفقرة ٣٧ ، مشروع القرار الأول) .

### باء - مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.2/43/L.47

٥ - قرر مجلس التجارة والتنمية ، في مقرره ٣٥٣ (د - ٣٤) المؤرخ في ٣ أيار/مايو ١٩٨٨ ، في الجزء الثاني من دورته الرابعة والثلاثين ، أن يوصي الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار بشأن النقل العكسي للتكنولوجيا (انظر A/C.2/43/L.47) .



Digitized by UNOG Library

٦ - وفي الجلسة ٤٤ المعقودة في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ، اطلع نائب رئيس اللجنة ، السيد ايجيفيومي الوهو اوتوبو (نيجيريا) ، اللجنة على نتيجة المشاورات غير الرسمية التي أجريت بشأن مشروع القرار .

٧ - وفي الجلسة ذاتها ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار دون تصويت (انظر الفقرة ٣٧ ، مشروع القرار الثاني) .

جيم - مشروع القرار A/C.2/43/L.52

٨ - وفي الجلسة ٤٣ ، المعقودة في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ، عرض ممثل نيكاراغوا نيابة عن بنما ، وبيرو ، والجزائر ، والجماهيرية العربية الليبية ، وزمبابوي ، والكونغو ، والمكسيك ، ونيكاراغوا ، واليمن الديمقراطية ، مشروع قرار (A/C.2/43/L.52) بعنوان "الحظر التجاري ضد نيكاراغوا" .

٩ - وفي الجلسة ٤٤ ، المعقودة في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ، اطلع نائب رئيس اللجنة ، السيد ايجيفيومي الوهو اوتوبو (نيجيريا) ، اللجنة على نتيجة المشاورات غير الرسمية التي أجريت بشأن مشروع القرار .

١٠ - وقد طلب ممثل الولايات المتحدة الامريكية إجراء تصويت مسجل بشأن مشروع القرار .

١١ - وقبل اعتماد مشروع القرار ، أدلى ممثل المغرب ببيان (انظر A/C.2/43/SR.44) .

١٢ - وفي الجلسة ذاتها ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار بتصويت مسجل بأغلبية ٨٥ صوتا مقابل صوتين ، وامتناع ٣٨ عضوا عن التصويت (انظر الفقرة ٣٧ ، مشروع القرار الثالث) . وكانت نتيجة التصويت على النحو التالي[(١)] :

---

(١) أوضح وفد جيبوتي فيما بعد إلى أنه كان ينبغي تسجيل تصويته بشأن مشروع القرار على أنه بالامتناع عن التصويت لا في صالح مشروع القرار .



Digitized by UNOG Library

المؤيدون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اثيوبيا ، الأرجنتين ، اسبانيا ، استراليا ، أفغانستان ، اكوادور ، ألبانيا ، الإمارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، أنغولا ، أوروغواى ، أوغندا ، ايران (جمهورية - الإسلامية) ، ايرلندا ، ايسلندا ، بابوا غينيا الجديدة ، باكستان ، البرازيل ، بربادوس ، بلغاريا ، بوتسوانا ، بوركينا فاصو ، بورما ، بوروندي ، بولندا ، بوليفيا ، بيرو ، تشيكوسلوفاكيا ، الجزائر ، جزر البهاما ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، جيبوتي ، الدانمرك ، الرأس الاخضر ، رومانيا ، زامبيا ، زمبابوي ، سان تومي وبرينسيبي ، سوازيلند ، السودان ، سورينام ، السويد ، الصين ، العراق ، غانا ، غيانا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، الفلبين ، فنزويلا ، فنلندا ، فيجي ، فييت نام ، الكاميرون ، كوبا ، كولومبيا ، الكونغو ، الكويت ، ليبريا ، ليسوتو ، مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ، المكسيك ، ملاوي ، منغوليا ، موزامبيق ، النرويج ، النمسا ، النيجر ، نيجيريا ، نيكاراغوا ، نيوزيلندا ، الهند ، هنغاريا ، اليمن الديمقراطية ، يوغوسلافيا ، اليونان .

المعارضون : اسرائيل ، الولايات المتحدة الأمريكية .

الممتنعون : الأردن ، ألمانيا (جمهورية-الاتحادية) ، ايطاليا ، البحرين ، البرتغال ، بروني دار السلام ، بلجيكا ، تركيا ، تشاد ، توغو ، تونس ، جامايكا ، جمهورية افريقيا الوسطي ، رواندا ، زائير ، سري لانكا ، السلفادور ، سنغافورة ، السنغال ، سيراليون ، شيلي ، الصومال ، عمان ، غواتيمالا ، فرنسا ، كندا ، كوت ديفوار ، كوستاريكا ، لبنان ، لكسمبرغ ، مالطة ، مصر ، المملكة العربية السعودية ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، نيبال ، هولندا ، اليابان ، اليمن .



Digitized by UNOG Library

١٣ - وبعد اعتماد مشروع القرار ، أدلى ممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ببيان ، وكان بيانه أيضا باسم بلغاريا وبولندا وتشيكوسلوفاكيا وجمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية وجمهورية بييلوروسيا الاشتراكية السوفياتية والجمهورية الديمقراطية الالمانية ومنغوليا وهنغاريا (انظر A/C.2/43/SR.44) .

دال - مشروعا القرارين A/C.2/43/L.54 و L.66

١٤ - في الجلسة ٤٣ المعقودة في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ، عرض ممثل تونس ، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الـ ٧٧ ، مشروع قرار (A/C.2/43/L.54) بعنوان "مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بأقل البلدان نموا" نصه كما يلي :

"إن الجمعية العامة ،

"إذ تشير إلى قرارها ١٧٧/٤٢ المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ ، الذي قررت فيه عقد مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بأقل البلدان نموا على مستوى رفيع في أيلول/سبتمبر من عام ١٩٩٠ ،

"وإذ تشير أيضا إلى مقررها بعقد دورة واحدة لاجتماع الخبراء الحكوميين للبلدان المانحة ومؤسسات المساعدة المالية والتقنية الثنائية والمتعددة الأطراف مع ممثلي أقل البلدان نموا في ربيع عام ١٩٨٩ ، تعقبها دورة واحدة للفريق الحكومي الدولي المعني بأقل البلدان نموا ، بصفته اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بأقل البلدان نموا ، في أوائل عام ١٩٩٠ بغية التحضير للمؤتمر ،

"وإذ تكرر تأكيد طلبها إلى الأمين العام أن يحصل ، وفق ما جرى العمل به في الماضي ، على موارد خارجة عن الميزانية لضمان مشاركة ممثلي أقل البلدان نموا مشاركة فعالة عن طريق توفير الموارد اللازمة لتمويل نفقات سفر ممثلين اثنين على الأقل من كل بلد من أقل البلدان نموا لحضور الاجتماعات التحضيرية ،



Digitized by UNOG Library

"وإذ تحيط علما بتقرير الأمين العام عن مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بأقل البلدان نموا[٢] ،

"وإذ تعرب عن بالغ القلق إزاء استمرار التدهور في الحالة الاجتماعية - الاقتصادية العامة لأقل البلدان نموا ،

"١ - تؤكد على الأهمية الحاسمة للتحضير الملائم لمؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بأقل البلدان نموا ، وفقا للأولويات التي تحددها أقل البلدان نموا نفسها ؛

"٢ - تطلب إلى جميع الحكومات والمؤسسات الحكومية الدولية والمتعددة الأطراف والجهات المعنية الأخرى اتخاذ الخطوات المناسبة لضمان كفاية الأعمال التحضيرية للمؤتمر والمشاركة بصورة فعالة في الاجتماعين التحضيريين المذكورين أعلاه ؛

"٣ - تطلب إلى جميع الأجهزة والمؤسسات والهيئات المعنية في منظومة الأمم المتحدة أن تقدم قبل الاجتماع التحضيري الأول تقارير تتضمن استعراضا لتنفيذ برنامج العمل الجديد الكبير للثمانينات لصالح أقل البلدان نموا[٣] في ميادين اختصاصها ، ومقترحات لاتخاذ المزيد من الاجراءات باعتبارها اسهاما في الأعمال التحضيرية للمؤتمر ؛

"٤ - تحيط علما بالخطوات التي يتخذها الأمين العام ، بمساعدة الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية والمدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي لضمان التعبئة والتنسيق الكاملين لجميع أجهزة ومنظمات وهيئات منظومة الأمم المتحدة في الأعمال التحضيرية للمؤتمر ؛

---

(٢) A/43/698 .

(٣) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بأقل البلدان نموا ، باريس ، ١ - ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨١ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A/82/I.8) ، الجزء الأول ، الفرع ألف .



Digitized by UNOG Library

"٥ - تحيط علما مع التقدير بالمقرر ٣٠/٨٨ بشأن مؤتمر الامم المتحدة الثاني المعني بأقل البلدان نموا ، الذي اعتمده مجلس ادارة برنامج الامم المتحدة الانمائي (٤) ، والذي طلب إلى مدير برنامج الامم المتحدة الانمائي أن يقوم ، بالتشاور الوثيق مع الامين العام لمؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ، بضمان اشتراك أقل البلدان نموا اشتراكا كاملا في الاعمال التحضيرية بما في ذلك الاجتماعات التحضيرية للمؤتمر ، وفي المؤتمر نفسه ؛

"٦ - تطلب إلى الامين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والاربعين تقريرا عن حالة الاعمال التحضيرية لمؤتمر الامم المتحدة الثاني المعني بأقل البلدان نموا" .

١٥ - وفي الجلسة ٤٤ المعقودة في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ، عرض نائب رئيس اللجنة السيد ايجيفيومي ايلوهو اوتوبو (نيجيريا) مشروع قرار (A/C.2/43/L.66) مقدما على أساس مشاورات غير رسمية أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/43/L.54 .

١٦ - وفي الجلسة ذاتها ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/43/L.66 بدون تصويت (انظر الفقرة ٣٧ ، مشروع القرار الرابع) .

١٧ - وبالنظر إلى اعتماد مشروع القرار A/C.2/43/L.66 قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/43/L.54 بسحبه .

## هاء - مشروعا القرارين الواردان في الوثيقة A/C.2/43/L.7

١٨ - قررت الجمعية العامة في مقررها ٤٣/٤٣٨ المؤرخ في ١١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ ، بناء على توصية اللجنة الثانية ، أن تؤجل إلى دورتها الثالثة والاربعين النظر في مشروعي القرارين المعنونين "النزعة الحمائية والتكيف الهيكلي" و "السلع الاساسية (انظر A/C.2/43/L.7) .

---

(٤) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٨ ، الملحق رقم ٩ (E/1988/19) ، المرفق الاول .



Digitized by UNOG Library

١٩ - وفي الجلسة ٤٦ المعقودة في ٥ كانون الأول/ديسمبر ، اطلع نائب رئيس اللجنة السيد ايجيفيومي الوهو اوتوبو (نيجيريا) ، اللجنة على نتائج المشاورات غير الرسمية التي أجريت بشأن مشروعي القرارين .

٢٠ - وفي الجلسة ذاتها ، قررت اللجنة أن توصي الجمعية العامة بتأجيل النظر في مشروعي القرارين الواردين في الوثيقة A/C.2/43/L.7 إلى دورتها الرابعة والاربعين (انظر الفقرة ٣٨ ، مشروع المقرر الأول) .

واو - مشروع القرار A/C.2/43/L.53

٢١ - في الجلسة ٤٣ المعقودة في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ، عرض ممثل تونس ، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الـ ٧٧ ، مشروع قرار (A/C.2/43/L.53) معنونا "المؤتمر الدولي المعني بالنقد والتمويل" .

٢٢ - وفي الجلسة ٤٦ المعقودة في ٥ كانون الأول/ديسمبر ، اطلع نائب رئيس اللجنة السيد ايجيفيومي الوهو اوتوبو (نيجيريا) ، اللجنة على نتائج المشاورات غير الرسمية التي أجريت بشأن مشروع القرار .

٢٣ - وفي الجلسة ذاتها ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار بالتصويت المسجل بأغلبية ١١٢ صوتا مقابل ١٩ مع امتناع ٥ أعضاء عن التصويت (انظر الفقرة ٣٧ ، مشروع القرار الخامس) ، وكانت نتيجة التصويت كما يلي :(٥)

المؤيدون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اثيوبيا ، الارجنتين ، الاردن ، افغانستان ، اكوادور ، البانيا ، الامارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، انغولا ، اوروغواي ، اوغندا ، ايران (جمهورية - الاسلامية) ، بابوا غينيا الجديدة ، باراغواي ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، بربادوس ، بروني

---

(٥) اوضح وفد جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية فيما بعد أن تصويته على مشروع القرار كان ينبغي أن يسجل على أنه في صالح مشروع القرار لا ضده ، وأعلن وفد زائير أنه لو كان حاضرا وقت إجراء التصويت لكان صوت مؤيدا مشروع القرار .



Digitized by UNOG Library

دار السلام ، بلغاريا ، بنغلاديش ، بنما ، بنن ، بوتان ، بوتسوانا ، بوركينا فاصو ، بورما ، بوروندي ، بولندا ، بوليفيا ، بيرو ، تايلند ، ترينيداد وتوباغو ، تشاد ، تشيكوسلوفاكيا ، توغو ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، جزر البهاما ، جزر سليمان ، جزر القمر ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية افريقيا الوسطى ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، الرأس الاخضر ، رواندا ، رومانيا ، زامبيا ، زمبابوي ، ساموا ، سان تومي وبرنسيبي ، سانت فنسنت وجزر غرينادين ، سري لانكا ، السلفادور ، سنغافورة ، السنغال ، سوازيلند ، السودان ، سورينام ، سيراليون ، شيلي ، الصومال ، الصين ، العراق ، عمان ، غانا ، غواتيمالا ، غيانا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، الفلبين ، فنزويلا ، فيجي ، فييت نام ، قطر ، الكاميرون ، كوبا ، كوت ديفوار ، كوستاريكا ، كولومبيا ، الكونغو ، الكويت ، كينيا ، لبنان ، ليبيريا ، ليسوتو ، مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ، المغرب ، المكسيك ، ملاوي ، ملديف ، المملكة العربية السعودية ، منغوليا ، موريتانيا ، موزامبيق ، نيبال ، النيجر ، نيجيريا ، نيكاراغوا ، الهند ، اليمن ، اليمن الديمقراطية ، يوغوسلافيا .

المعارضون : اسبانيا ، استراليا ، اسرائيل ، المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، ايرلندا ، ايسلندا ، ايطاليا ، البرتغال ، بلجيكا ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، الدانمرك ، فرنسا ، كندا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، النمسا ، هولندا ، الولايات المتحدة الامريكية ، اليابان ، اليونان .

الممتنعون : تركيا ، السويد ، فنلندا ، النرويج ، نيوزيلندا .



Digitized by UNOG Library

زاي - مشروعا القرارين A/C.2/43/L.55 و L.77

٢٤ - في الجلسة ٤٣ ، المعقودة في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ، عرض ممثل تونس ، باسم الدول الاعضاء في الامم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الـ ٧٧ مشروع قرار (A/C.2/43/L.55) معنونا "تقرير مجلس التجارة والتنمية" ، ونصه كما يلي :

"إن الجمعية العامة ،

"إذ تشير إلى قرارها ١٩٩٥ (د - ١٩) المؤرخ في ٣٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٦٤ ، بصيغته المعدلة[٦] ، بشأن انشاء مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ، والوثيقة الختامية التي اعتمدها مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية في دورته السابعة[٧] ،

"وإذ تشير أيضا إلى قرارها ١٧٥/٤٢ المؤرخ في ١١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ بشأن الدورة السابعة لمؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ،

"وإذ تلاحظ ان 'تقرير التجارة والتنمية لعام ١٩٨٨'[٨] ، قد اسهم إسهاما بنّاء في دراسة مجلس التجارة والتنمية في الجزء الاول من دورته الخامسة والثلاثين ، للترابط بين مشاكل التجارة ، وتمويل التنمية ، والنظام النقدي الدولي ، وكذلك في نظر المجلس في مشاكل الديون والتنمية لدى البلدان النامية ،

---

(٦) انظر القرارات ٢٩٠٤ (د - ٢٧) ، و ٢/٣١ ألف وباء ، و ٣/٣٤ .

(٧) TD/351 ، الجزء الاول ، الفرع الاول .

(٨) منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع 88.II.D.8 ، والتصويب .



Digitized by UNOG Library

"١ - تحيط علما بتقرير مجلس التجارة والتنمية عن الجزء الثاني من دورته الرابعة والثلاثين[٩] ، والجزء الاول من دورته الخامسة والثلاثين[١٠] ؛

"٢ - ترحب باستعراض تنفيذ المبادئ التوجيهية الواردة في قرار مجلس التجارة والتنمية ٢٢٣ (د - ٢١) المؤرخ في ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٠ ، الذي أجراه المجلس في دورته الخامسة والثلاثين ، وتحث الحكومات المعنية على تنفيذ الاحكام الواردة في قرار المجلس ٣٥٨ (د - ٣٥) تنفيذا كاملا ؛

"٣ - تحث المجتمع الدولي ، وبخاصة البلدان المتقدمة النمو ، وأجهزة منظومة الامم المتحدة ومؤسساتها وهيئاتها ذات الصلة على تنفيذ الوثيقة الختامية التي اعتمدها مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية في دورته السابعة[٧] تنفيذا كاملا وعاجلا ؛

"٤ - تطلب إلى مجلس التجارة والتنمية أن يبقي تنفيذ الاحكام ذات الصلة من الوثيقة الختامية قيد الاستعراض المنتظم ؛

"٥ - ترحب بمساهمة مجلس التجارة والتنمية في المناقشات الحكومية الدولية بشأن ترابط القضايا والسياسات الاقتصادية ، ولا سيما في مجالات التجارة والنقد والتمويل والديون والسلع الاساسية والتنمية ذات العلاقة المتبادلة ، وتلاحظ الجهود التي تبذل حاليا من أجل تعزيز نتيجة مناقشات المجلس بشأن الترابط ، وتعزيز الروابط الموضوعية مع المناقشات الاخرى المتعلقة بمسائل ذات صلة في مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية وغيره من المنظمات ؛

---

(٩) A/43/15 (المجلد الاول) .

(١٠) المرجع نفسه ، (المجلد الثاني) .



Digitized by UNOG Library

"٦ - تؤكد أهمية استجابة جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف بصورة ايجابية لمصالح وشواغل جميع الأطراف التي اشتركت فيها ، وتعزيزها للنمو والتنمية في البلدان النامية ، آخذة في الاعتبار المناقشات التي أجريت في مجلس التجارة والتنمية بشأن هذه المسألة ؛

"٧ - تدعو المجلس ، وفقا لولايته ، إلى أن يواصل استعراض القضايا والتطورات المتعلقة بالمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف التي تهم البلدان النامية من أجل استعراض سياسة التجارة الدولية ، ودعم المفاوضات التجارية المتعددة الأطراف ، والاسهام في التطوير الطويل الأجل لنظام دينامي اقوى وأشمل للتجارة الدولية يكون أكثر دعما للتنمية ؛

"٨ - ترحب بالسريان الوشيك للاتفاقية المنشئة للصندوق المشترك للسلع الأساسية ، وتدعو الدول التي صدقت على الاتفاقية إلى أن تقوم ، بدعم نشط من أمانة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، باتخاذ الاجراءات الضرورية من أجل بدء تشغيل الصندوق المشترك في تاريخ مبكر بوصفه أداة هامة ومفيدة للتعاون الدولي في مجال السلع الأساسية ؛

"٩ - تدعو مجلس التجارة والتنمية إلى أن يسهم بفعالية في الأعمال التحضيرية للاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الرابع للتنمية ، بالتعاون الوثيق مع اللجنة الجامعة المخصصة ؛

"١٠ - تطلب إلى الأمين العام أن يقوم ، بالتعاون مع أمانة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، والأجهزة والمؤسسات والهيئات المختصة في منظومة الأمم المتحدة ، بإعداد تقرير تحليلي شامل بشأن التطورات الجارية في مجال العلاقات التجارية الدولية وآثارها على تنمية البلدان النامية في التسعينات ، وأن يقدم هذا التقرير إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والاربعين" .

٣٥ - وفي الجلسة ٤٦ المعقودة في ٥ كانون الأول/ديسمبر ، عرض نائب رئيس اللجنة السيد ايجيفيومي ايلوهو اوتوبو (نيجيريا) مشروع قرار (A/C.2/43/L.77) مقدما على أساس مشاورات غير رسمية اجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/43/L.55 .



Digitized by UNOG Library

٢٦ - وفي أعقاب بيانات أدلى بها ممثلو كندا ، وتونس (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الـ ٧٧) ، وبنغلاديش ، ونيوزيلندا ، واليونان (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في الاتحاد الأوروبي) وافقت اللجنة على تعليق النظر في مشروعي القرارين A/C.2/43/L.55 و L.77 إلى موعد لاحق .

٢٧ - وفي الجلسة ٤٧ المعقودة في ٦ كانون الأول/ديسمبر . وفي أعقاب بيان أدلى به نائب رئيس اللجنة السيد ايجيفيومي ايلوهو اوتوبو (نيجيريا) ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/43/L.77 دون تصويت (انظر الفقرة ٣٧ ، مشروع القرار السادس) .

٢٨ - وبعد اعتماد مشروع القرار أدلى ممثلو كندا ، واليونان (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في الاتحاد الأوروبي) ، والولايات المتحدة الامريكية ، وتونس (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الـ ٧٧) ، ببيانات (انظر A/C.2/43/SR.47) .

٢٩ - ونظرا إلى اعتماد مشروع القرار A/C.2/43/L.77 ، قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/43/L.55 بسحبه .

## حاء - مشروعا القرارين A/C.2/43/L.57 و L.79

٣٠ - في الجلسة ٤٣ المعقودة في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ، عرض ممثل تونس ، نيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الـ ٧٧ ، مشروع قرار (A/C.2/43/L.57) معنونا "تدابير محددة لصالح البلدان الجزرية النامية" وصحح النص شفويا كما يلي :

(أ) حذف عبارة "('هجرة الادمغة')" في الفقرة الفرعية (ح) من الفقرة الرابعة من الديباجة .

(ب) ادراج كلمة "المتواصلة" بعد لفظة "والتنمية" في نهاية الفقرة الفرعية (د) من الفقرة ٥ من المنطوق .

وبهذا أصبح نص مشروع القرار ، بصيغته المعدلة شفويا كما يلي :



Digitized by UNOG Library

"ان الجمعية العامة ،

"اذ تشير إلى الاعلان وبرنامج العمل المتعلقين باقامة نظام اقتصادي دولي جديد والواردين في قراريها ٣٢٠١ (دإ-٦) و ٣٢٠٢ (دإ-٦) المؤرخين في ١ ايار/مايو ١٩٧٤ ، والى ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية الوارد في قرارها ٣٢٨١ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ ، والى قرارها ٣٣٦٢ (دإ - ٧) المؤرخ في ١٦ ايلول/سبتمبر ١٩٧٥ بشأن التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ، والى الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث الواردة في مرفق قرارها ٥٦/٣٥ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ،

"واذ تشير أيضا إلى قراراتها السابقة المتعلقة بالاحتياجات والمشاكل الخاصة للبلدان الجزرية النامية ، ولاسيما القرار ١٦٣/٤١ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ ،

"واذ تكرر الدعوة إلى اتخاذ اجراء محدد لصالح البلدان الجزرية النامية ، الواردة في قرارات مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ٩٨ (د - ٤) المؤرخ في ٣١ ايار/مايو ١٩٧٦[(١١)] ، و ١١١ (د - ٥) المؤرخ في ٣ حزيران/يونيه ١٩٧٩[(١٢)] ، و ١٣٨ (د - ٦) المؤرخ في ٢ تموز/يوليه

---

(١١) انظر : أعمال مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، الدورة الرابعة ، المجلد الأول ، التقرير والمرفقات (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع E.76.II.D.10 ، والتصويب) ، الجزء الأول ، الفرع ألف .

(١٢) المرجع نفسه ، الدورة الخامسة ، المجلد الأول ، التقرير والمرفقات (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع E.79.II.D.14) ، الجزء الأول ، الفرع ألف .

(١٣) المرجع نفسه ، الدورة السادسة ، المجلد الأول ، التقرير والمرفقات (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع E.83.II.D.6) ، الجزء الأول ، الفرع ألف .



Digitized by UNOG Library

١٩٨٣[١٣] ، وكذلك في قرار مجلس ادارة برنامج الامم المتحدة الإنمائي ٣٣/٨٦ المؤرخ في ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٨٦ ، بشأن احتياجات البلدان الجزرية النامية[١٤] ،

"واذ تسلم بأنه بالاضافة إلى المشاكل العامة التي تواجهها البلدان النامية ، تعاني البلدان الجزرية النامية أيضا من مشاكل محددة ناجمة عن تفاعل العوامل التالية :

"(أ) صغر حجم الاقتصاد ، وهو ما يتجلى في قلة عدد السكان ، وضآلة قاعدة الموارد الطبيعية ، مما يؤدي إلى نفقات باهظة بالنسبة للانتاج ، والهياكل الأساسية ، وتقديم الخدمات والادارة العامة ، والتمثيل فيما وراء البحار ،

"(ب) الخصائص الجغرافية التي كثيرا ما تتسبب في مشاكل متعلقة بالمياه والتربة ،

"(ج) الموقع الجغرافي ، والبعد والتجزؤ ، مما يؤدي إلى ارتفاع تكاليف الوحدة بالنسبة للنقل والاتصالات ،

"(د) ضعف النظم الايكولوجية وشدة التأثر بالكوارث الطبيعية التي تنزل بكامل البلد الجزري أو بالجزء الاكبر منه ،

"(هـ) وجود اقتصاد مكشوف للغاية وتابع ، وهو ما يشهد عليه ارتفاع نسبة المعاملات الخارجية إلى الناتج المحلي الاجمالي ، والتركيز على قلة من السلع الأساسية الأولية التصديرية أو الخدمات ،

"(و) الاعتماد الشديد على موارد قابلة للنفاد أو غير متجددة ،

"(ز) قدرة تكنولوجية محلية ضعيفة ،

---

(١٤) انظر : الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٦ ، الملحق رقم ٩ (E/1986/29 و Corr.1) ، المرفق الأول .



Digitized by UNOG Library

"(ح) الهجرة إلى الخارج ، وخاصة هجرة المهارات ذات المستوى الرفيع ،

"(ط) قدرة متدنية على التفاوض ،

"واذ تسلم كذلك بأن العديد من العوامل المذكورة أعلاه تظهر معا في البلدان الجزرية النامية ، ولاسيما البلدان الصغيرة منها أو/والمشتتة جغرافيا ، مما يجعل هذه البلدان ضعيفة وتابعة اقتصاديا واجتماعيا ،

"واذ ترحب بالجهود التي تبذلها البلدان الجزرية النامية لاعتماد سياسات تعالج تلك المشاكل ، بما فيها الجهود المبذولة على صعيد التعاون والتكامل الاقليميين ،

"١ - تؤكد من جديد قرارها ١٦٣/٤١ وغيره من قرارات الامم المتحدة وقرارات مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ذات الصلة ، وتطالب بتنفيذها الفوري والفعال ؛

"٢ - تعرب عن تقديرها للدول ولمؤسسات وهيئات منظومة الامم المتحدة التي لبت الاحتياجات الخاصة للبلدان الجزرية النامية ؛

"٣ - ترحب بمبادرة الامين العام لمؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية المتمثلة في الدعوة إلى عقد اجتماع لفريق من الخبراء في شؤون البلدان الجزرية النامية في فاليتا في ايار/مايو ١٩٨٨ ، وتعرب عن تقديرها لحكومة مالطة لاستضافة هذا الاجتماع ؛

"٤ - تحيط علما بتقرير اجتماع فاليتا وبتقرير الامين العام عن المشاكل التي تنفرد بمواجهتها البلدان الجزرية النامية وعن الاحتياجات الخاصة لهذه البلدان ؛

"٥ - تطلب إلى جميع الدول ، وخاصة الدول المتقدمة النمو ، والى جميع المنظمات الدولية والمؤسسات الانمائية والمالية ما يلي :



Digitized by UNOG Library

"(أ) ان تحافظ على مستوى المساعدة التساهلية المالية والتقنية المقدمة إلى البلدان الجزرية النامية ، وأن تزيده ؛

"(ب) ان تمتنع عن استثناء البلدان الجزرية النامية من امكانية الحصول على المساعدة المالية التساهلية دون أن تكفل وجود ترتيبات بديلة ، وأن تأخذ في الاعتبار ، لا حصة الفرد من الناتج الوطني الاجمالي فحسب بل مجموع الاحتياجات الانمائية ؛

"(ج) أن تكفل تمشي المساعدة مع الأولويات الوطنية ومع الأولويات الاقليمية ، حسب الاقتضاء ، للبلدان الجزرية النامية ؛

"(د) أن تقدم الدعم للبلدان الجزرية النامية على مدى فترة زمنية طويلة ومناسبة ، لتمكين هذه البلدان من تحقيق النمو الاقتصادي والتنمية المتواصلة ؛

"(هـ) أن تعزز الترتيبات القائمة لتعويض البلدان الجزرية النامية عن الصدمات الخارجية التي تؤثر على حصائل صادراتها ؛

"(و) أن تكفل بذل جهود منسقة لمساعدة البلدان الجزرية النامية في تحسين قدراتها الادارية ، عند طلبها لهذه المساعدة ؛

"٦ - تحث مرة أخرى المؤسسات المختصة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة ، وخاصة ادارة شؤون المحيطات وقانون البحار ، ومركز الأمم المتحدة لشؤون الشركات عبر الوطنية ، وادارة التعاون التقني لأغراض التنمية ، واللجان الاقليمية ، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) ، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، وصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الانتاجية ، ومركز التجارة الدولية المشترك بين الأونكتاد/ومجموعة الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة ، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، ومنظمة الطيران المدني الدولية ، والبنك الدولي ، وصندوق النقد الدولي ، والمنظمة البحرية الدولية ، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ، على اتخاذ تدابير ملائمة ، ضمن نطاق ولاية كل منها ، لكي تلبي



Digitized by UNOG Library

بطريقة ايجابية الاحتياجات التي تنفرد بها البلدان الجزرية النامية ، والابلاغ عن هذه التدابير ، حسب الاقتضاء ، في تقاريرها السنوية ؛

"٧ - تطلب من المجتمع الدولي أن يعمل ، في اطار الترتيبات التجارية القائمة ، على تحسين التدابير لصالح البلدان الجزرية النامية ؛

"٨ - تطلب من البلدان المضيفة أن تنظر ، بعين التأييد ، في طلبات تيسير الهجرة المؤقتة أو الدائمة من البلدان الجزرية النامية التي تعاني من ارتفاع الكثافة السكانية وقلة عدد السكان والتي لديها امكانات انمائية محدودة جدا ، وتطلب منها أيضا أن تساعد البلدان الجزرية النامية المهتمة في الجهود التي تبذلها لاجتذاب المهاجرين العائدين ؛

"٩ - تحث مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية على أن يعزز دوره بوصفه مركز تنسيق للاجراءات المحددة المتخذة على الصعيد العالمي لصالح البلدان الجزرية النامية ، وان يؤدي دور العامل الحفاز في هذا الصدد ، وذلك بالقيام ، بين جملة أمور ، بتنظيم وتسهيل تبادل المعلومات والخبرة فيما بين المناطق ، في تعاون كامل مع المنظمات الاقليمية ودون الاقليمية ، داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها ، حسب الاقتضاء ؛

"١٠ - تطلب من الأمين العام أن يحدد ، في اطار ملائم مشترك بين الوكالات ، مشاكل البلدان الجزرية النامية ، وخاصة مشاكل البلدان الصغيرة منها ، بهدف صياغة تدابير محددة بحيث يستطيع المجتمع الدولي أن يتخذها لمعالجة هذه المشاكل ؛

"١١ - تطلب من الأمين العام أن يعقد اجتماعا لممثلين للبلدان الجزرية النامية والبلدان والمنظمات المانحة لاستعراض مشاكل البلدان الجزرية النامية واقتراح اجراءات ملائمة وواقعية فيما يتعلق بهذه البلدان ؛

"١٢ - تطلب أيضا من الأمين العام أن يقدم تقريرا عن تنفيذ هذا القرار إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والاربعين .



Digitized by UNOG Library

٣١ - وفي الجلسة ٤٨ المعقودة في ٩ كانون الأول/ديسمبر ، عرض نائب رئيس اللجنة السيد ايجفيومي ايلوهو أوتوبو (نيجيريا) ، مشروع قرار (A/C.2/43/L.79) مقدما على أساس مشاورات غير رسمية أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/43/L.57 ونقحه شفويا كالتالي :

(أ) الاستعاضة عن عبارة "تطلب إلى الدول ، خاصة تلك القادرة على ذلك ، وإلى المنظمات الدولية والمؤسسات الانمائية والمالية المتعددة الاطراف ما يلي :" في استهلالة الفقرة ٦ من المنطوق بعبارة "تناشد المجتمع الدولي :" ؛

(ب) حذف الفقرة ٨ من المنطوق ونصها كما يلي :

"تطلب من حكومات البلدان المضيفة أن تنظر ، وفقا لسياساتها الوطنية المتعلقة بالهجرة ، في الاحتياجات الخاصة للبلدان الجزرية النامية ، خاصة تلك التي تعاني من قلة عدد سكانها وشدة الكثافة السكانية فيها وكون إمكاناتها الانمائية محدودة؛"

وإعادة ترقيم الفقرات التالية وفقا لذلك .

٣٢ - وتم استرعاء انتباه اللجنة إلى البيان الذي قدمه الأمين العام وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة (A/C.2/43/L.83) والذي يتضمن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.2/43/L.79 .

٣٣ - وفي الجلسة ذاتها ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/43/L.79 ، بصيغته المنقحة شفويا ، بدون تصويت (انظر الفقرة ٣٧ ، مشروع القرار السابع) .

٣٤ - وأدلى ببيانات بعد اعتماد مشروع القرار ممثلو اليونان (باسم الدول الأعضاء التي هي أعضاء في الاتحاد الأوروبي) ، وتونس (باسم الدول الأعضاء التي هي أعضاء في مجموعة الـ ٧٧) والسويد (باسم دول الشمال الأوروبي) ، والولايات المتحدة الأمريكية . ونيوزيلندا واستراليا (انظر A/C.2/43/SR.48) .

٣٥ - وبالنظر إلى اعتماد مشروع القرار A/C.2/43/L.79 ، قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/43/L.57 بسحبه .



Digitized by UNOG Library

طاء - تقرير الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية عن وضع مدونة دولية لقواعد السلوك بشأن نقل التكنولوجيا

٣٦ - في الجلسة ٤٩ المعقودة في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ، قررت اللجنة بناء على اقتراح من الرئيس ، أن توصي الجمعية العامة بأن تحيط علما بتقرير الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية عن وضع مدونة دولية لقواعد السلوك بشأن نقل التكنولوجيا[١٥] . (انظر الفقرة ٣٨ ، مشروع المقرر الثاني) .

ثالثا - توصيات اللجنة الثانية

٣٧ - توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشاريع القرارات التالية :

مشروع القرار الأول

الذكرى السنوية الخامسة والعشرون لإنشاء مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ١٩٩٥ (د - ١٩) المؤرخ في ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٤ ،

وإذ تلاحظ أن مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية يعتزم الاحتفال في عام ١٩٨٩ بالذكرى السنوية الخامسة والعشرين لإنشائه ،

وإذ تلاحظ أيضا أن مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية سيغتنم مناسبة الاحتفال بالذكرى السنوية الخامسة والعشرين لإنشائه باعتبارها فرصة هامة لاطلاع وتعبئة جميع الأطراف المعنية ، بغية تحقيق أهدافه ومقاصده على النحو الوارد في ولايته ،

---

(١٥) A/43/763 .



Digitized by UNOG Library

وإذ تعرب عن تقديرها للانجازات الهامة التي حققها مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية في الوفاء بولايته ،

١ - تقرر أن تحتفل ، في دورتها الرابعة والاربعين ، بالذكرى السنوية الخامسة والعشرين لانشاء مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية على نحو يليق بدور تلك المنظمة وإنجازاتها ؛

٢ - تدعو مجلس التجارة والتنمية إلى أن يسهم ، على النحو المناسب ، في الاحتفال بتلك الذكرى .

## مشروع القرار الثاني

## النقل العكسي للتكنولوجيا

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراريها ٣٢٠١ (دإ - ٦) و ٣٢٠٢ (دإ - ٦) المؤرخين في ١ أيار/مايو ١٩٧٤ ، وإلى قراراتها ٣٢٨١ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٤ ، و ٣٣٦٢ (دإ - ٧) المؤرخ في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥ ، و ٥٦/٣٥ المؤرخ في ٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٠ ، و ١٩١/٤٠ المؤرخ في ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٥ ،

وإذ تدرك أن عملية تنمية البلدان النامية تعتمد بصورة حاسمة على توافر عاملين مدربين تدريبا عاليا وأن حيازة المهارات واستخدامها بكفاءة يمثلان عنصرا مكونا حاسما في التحول الاجتماعي والاقتصادي والتكنولوجي لتلك البلدان ،

واقتناعا منها بأن استمرار نزوح العاملين المهرة من البلدان النامية يعرقل تنميتها بصورة خطيرة وتترتب عليه آثار تسبب قلقا على نطاق العالم ،

وإذ تقر بالحاجة الماسة إلى وضع سياسات ملائمة لتجنب "نُزوح الادمغة" ولمنع آثارها السيئة ،



Digitized by UNOG Library

١ - تحيط علما بنتيجة اجتماع الخبراء الحكوميين الرابع المعني بالنقل العكسي للتكنولوجيا ، المعقو في جنيف في الفترة من ١٤ إلى ١٨ آذار/مارس ١٩٨٨ ؛

٢ - تطلب من الامين العام لمؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية اتخاذ ما يلزم من ترتيبات تمكن اللجنة المعنية بنقل التكنولوجيا من أن تنظر في الاعمال المقبلة المتعلقة بالنقل العكسي للتكنولوجيا في سياق وضعها لبرنامج عملها ، مع مراعاة استنتاجات وتوصيات اجتماع الخبراء الحكوميين الرابع ، والعمل الذي أنجزته الاجتماعات السابقة للخبراء الحكوميين فيما يتعلق بهذا الموضوع ؛

٣ - تدعو الأجهزة والهيئات الاخرى ذات الصلة في منظومة الامم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية المختصة الاخرى إلى أن تراعي في أعمالها الفردية وفي سياق عمل الفريق المشترك بين الوكالات المعني بالنقل العكسي للتكنولوجيا ، حسب الاقتضاء ، الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والانمائية للنقل العكسي للتكنولوجيا ، والمبادرات الدولية المتعلقة بالسياسات في هذا المجال على الصعيد المتعدد الاطراف .

## مشروع القرار الثالث

### الحظر التجاري ضد نيكاراغوا

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ١٨٨/٤٠ المؤرخ في ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٥ ، و ٦٤/٤١ المؤرخ في ٥ كانون الاول/ديسمبر ٠٩٨٦ ، و ١٧٦/٤٢ المؤرخ في ١١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ ، وكذلك قراريها ٢٠٤/٤٢ المؤرخ في ١١ كانون الاول/ ديسمبر ١٩٨٧ ، و ٢٣١/٤٢ المؤرخ في ١٢ أيار/مايو ١٩٨٨ ،

وإذ تحيط علما بتقرير الامين العام عن الحظر التجاري ضد نيكاراغوا[١٦] ،

---

(١٦) A/43/612 .



Digitized by UNOG Library

١ - تعرب عن استيائها لاستمرار الحظر التجاري الذي يتنافى مع قراراتها ١٨٨/٤٠ و ١٦٤/٤١ ، و ١٧٦/٤٢ ، وحكم محكمة العدل الدولية المؤرخ في ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٨٦ ، وتطلب مرة أخرى إلغاء تلك التدابير على الفور ؛

٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والاربعين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار .

## مشروع القرار الرابع

### مؤتمر الامم المتحدة الثاني المعني بأقل البلدان نموا

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ١٧٧/٤٢ المؤرخ في ١١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ ، الذي قررت فيه عقد مؤتمر الامم المتحدة الثاني المعني بأقل البلدان نموا على مستوى رفيع في باريس في أيلول/سبتمبر من عام ١٩٩٠ ،

وإذ تشير أيضا إلى أنها قررت عقد دورة واحدة لاجتماع الخبراء الحكوميين للبلدان المانحة ومؤسسات المساعدة المالية والتقنية الثنائية والمتعددة الاطراف مع ممثلي أقل البلدان نموا في ربيع عام ١٩٨٩ ، تعقبها دورة واحدة للفريق الحكومي الدولي المعني بأقل البلدان نموا ، بصفته اللجنة التحضيرية لمؤتمر الامم المتحدة الثاني المعني بأقل البلدان نموا ، في أوائل عام ١٩٩٠ بغية التحضير للمؤتمر ،

وإذ تكرر طلبها إلى الأمين العام أن يحصل ، وفق ما جرى العمل به في الماضي ، على موارد خارجة عن الميزانية لضمان مشاركة ممثلي أقل البلدان نموا مشاركة فعالة عن طريق توفير الموارد اللازمة لتمويل نفقات سفر ممثلين اثنين على الاقل من كل بلد من أقل البلدان نموا لحضور الاجتماعات التحضيرية ،

وإذ تحيط علما بتقرير الأمين العام عن مؤتمر الامم المتحدة الثاني المعني بأقل البلدان نموا[(١٧)] ،

---

(١٧) A/43/698 .



Digitized by UNOG Library

وإذ تعرب عن بالغ القلق إزاء استمرار التدهور في الحالة الاجتماعية - الاقتصادية العامة لأقل البلدان نموا ،

١ - تؤكد على الأهمية الحاسمة للتحضير الملائم لمؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بأقل البلدان نموا ، على أن تؤخذ في الاعتبار الأولويات التي ستعرضها أقل البلدان نموا نفسها ؛

٢ - تطلب إلى جميع الحكومات والمؤسسات الحكومية الدولية والمتعددة الأطراف والجهات المعنية الأخرى اتخاذ الخطوات المناسبة لضمان التحضير للمؤتمر تحضيرا كافيا ، والمشاركة بصورة فعالة في الاجتماعين التحضيريين المذكورين أعلاه ، فضلا عن المؤتمر نفسه ؛

٣ - تطلب إلى جميع الأجهزة والمؤسسات والهيئات المعنية في منظومة الأمم المتحدة أن تقدم ، قبل الاجتماع التحضيري الأول ، تقارير تتضمن استعراضا لتنفيذ برنامج العمل الجديد الكبير للثمانينات لصالح أقل البلدان نموا (١٨) في ميادين اختصاصها ، ومقترحات لاتخاذ المزيد من الاجراءات وذلك كمساهمة في الأعمال التحضيرية للمؤتمر ؛

٤ - تحيط علما بالخطوات التي يتخذها الأمين العام ، بمساعدة المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي والأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، وتحثهم على ضمان التعبئة والتنسيق الكاملين لجميع أجهزة ومنظمات وهيئات منظومة الأمم المتحدة في الأعمال التحضيرية للمؤتمر ؛

٥ - تحيط علما مع التقدير بالمقرر ٣٠/٨٨ بشأن مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بأقل البلدان نموا ، الذي اعتمده مجلس إدارة برنامج

---

(١٨) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بأقل البلدان نموا ، باريس ، ١ - ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨١ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A.82.I.8) ، الجزء الأول ، الفرع ألف .



Digitized by UNOG Library

الأمم المتحدة الانمائي[١٩] ، والذي طلب إلى مدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي أن يقوم ، بالتشاور الوثيق مع الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، بتمكين أقل البلدان نموا من الاشتراك اشتراكا كاملا في الأعمال التحضيرية ، بما في ذلك الاجتماعات التحضيرية للمؤتمر ، وفي المؤتمر ذاته ؛

٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين تقريرا عن حالة الأعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بأقل البلدان نموا .

## مشروع القرار الخامس

### مؤتمر دولي معني بالنقد والتمويل

إن الجمعية العامة ،

إذ تحيط علما مع التقدير بتقرير الأمين العام عن القضايا النقدية الدولية الراهنة[٢٠] ،

تطلب إلى الأمين العام أن يواصل رصد الحالة النقدية الدولية وأن يعد نسخة مستكملة من تقريره عنها لتقديمها إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين ، وأن يقدم ، في هذا الصدد ، معلومات مستكملة عما تقدمت به في السنوات الأخيرة حكومات وأشخاص بارزون ومنظمات من مقترحات لعقد مؤتمر دولي بشأن القضايا النقدية .

---

(١٩) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٨ ، الملحق رقم ٩ (E/1988/19) ، المرفق الأول .

(٢٠) A/43/749 و Corr.1 ، بالاسبانية والانكليزية والروسية والعربية والفرنسية فقط .



Digitized by UNOG Library

## مشروع القرار السادس

### تقرير مجلس التجارة والتنمية

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ١٩٩٥ (د - ١٩) المؤرخ في ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٤ ، بصيغته المعدلة[٢١] ، بشأن إنشاء مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، وإلى الوثيقة الختامية التي اعتمدها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في دورته السابعة ، المعقودة في جنيف في الفترة من ٩ تموز/يوليه إلى ٣ آب/أغسطس ١٩٨٧[٢٢] ،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ١٧٥/٤٢ المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ بشأن الدورة السابعة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ،

وإذ تلاحظ أن "تقرير التجارة والتنمية لعام ١٩٨٨"[٢٣] ، قد أسهم إسهاما بنّاء في دراسة مجلس التجارة والتنمية في الجزء الأول من دورته الخامسة والثلاثين للترابط بين مشاكل التجارة وتمويل التنمية ، والنظام النقدي الدولي ، وكذلك في نظر المجلس في مشاكل الديون والتنمية لدى البلدان النامية ،

١ - تحيط علما بتقرير مجلس التجارة والتنمية عن الجزء الثاني من دورته الرابعة والثلاثين[٢٤] ، والجزء الأول من دورته الخامسة والثلاثين[٢٥] ؛

---

(٢١) انظر القرارات ٢٩٠٤ (د - ٢٧) ، و ٢/٣١ ألف وباء ، و ٣/٣٤ .

(٢٢) TD/351 ، الجزء الأول ، الفرع الأول .

(٢٣) منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع 88.II.D.8 ، والتصويب .

(٢٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والاربعون ، الملحق رقم ١٥ (A/43/15) ، المجلد الأول .

(٢٥) المرجع نفسه ، المجلد الثاني .



Digitized by UNOG Library

٢ - ترحب باستعراض تنفيذ المبادئ التوجيهية الواردة في قرار مجلس التجارة والتنمية ٢٢٣ (د - ٢١) المؤرخ في ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٠ الذي أجراه المجلس في دورته الخامسة والثلاثين ، وتحث الحكومات المعنية على تنفيذ الأحكام الواردة في قرار المجلس ٣٥٨ (د - ٣٥) المؤرخ في ٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٨ تنفيذا كاملا ؛

٣ - تحث جميع الحكومات ، مع مراعاة مساهماتها المعينة ، بما يتكافأ مع أهميتها الاقتصادية ، والتزاماتها كما تتجسد في الوثيقة الختامية(٢٢) ، على تنفيذ السياسات والتدابير المتفق عليها في تلك الوثيقة تنفيذا كاملا وعاجلا ، من خلال مواصلة العمل منفردة ومجتمعة ، وفي المنظمات الدولية المختصة ، سعيا إلى تحقيق هدف تنشيط التنمية والنمو والتجارة الدولية ،

٤ - تطلب إلى مجلس التجارة والتنمية أن يبقي ، وفقا لولايته ، تنفيذ الأحكام ذات الصلة من الوثيقة الختامية قيد الاستعراض ؛

٥ - ترحب بمساهمة مجلس التجارة والتنمية في المناقشات الحكومية الدولية بشأن ترابط القضايا والسياسات الاقتصادية ، ولاسيما في المجالات ذات العلاقة المتبادلة للتجارة والنقد والتمويل والديون والسلع الأساسية والتنمية ، وتلاحظ الجهود التي تبذل حاليا من أجل تعزيز نتيجة مناقشات المجلس بشأن الترابط ، وتعزيز الروابط الموضوعية مع المناقشات الأخرى المتعلقة بمسائل ذات صلة في مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية وغيره من المنظمات ؛

٦ - تؤكد أهمية استجابة جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف بصورة إيجابية لمصالح وشواغل جميع الأطراف المشتركة فيها ، كما تحددت في أهدافها ، وتعزيزها للنمو والتنمية ، ولاسيما في البلدان النامية ؛

٧ - تدعو مجلس التجارة والتنمية إلى أن يواصل متابعته عن كثب للتطورات والقضايا في جولة أوروغواي التي تهم البلدان النامية بصفة خاصة ؛



Digitized by UNOG Library

٨ - تلاحظ أنه طُلب إلى مجلس التجارة والتنمية إجراء استعراض ودراسة متعمقة للتطورات في نظام التجارة الدولية ؛ وأن بوسعه عند القيام بذلك ، ومع احترام مبدئي معاملة الدولة الاكثر رعاية وعدم التمييز ، أن يتقدم بتوصيات بشأن المبادئ والسياسات المتعلقة بالتجارة الدولية وأن يقدم اقتراحات بشأن تعزيز وتحسين نظام التجارة ، بغية إضفاء طابع أكثر شمولا وديناميكية عليه ، وجعله أكثر استجابة لاحتياجات البلدان النامية وأكثر دعما لتعجيل النمو الاقتصادي والتنمية ، لاسيما في البلدان النامية ؛

٩ - تحيط علما أيضا بالسريان الوشيك للاتفاق المنشئ للصندوق المشترك للسلع الاساسية[٣٦] ، وتدعو الدول التي صدقت على الاتفاق إلى أن تقوم ، بدعم نشط من أمانة مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ، باتخاذ الاجراءات الضرورية من أجل بدء تشغيل الصندوق المشترك في تاريخ مبكر بوصفه أداة هامة ومفيدة للتعاون الدولي في مجال السلع الاساسية ؛

١٠ - تحيط علما كذلك بمقرر مجلس التجارة والتنمية ٣٥٦ (د - ٣٤) المؤرخ في ١٠ أيار/مايو ١٩٨٨ الذي يتضمن النتائج المتفق عليها بشأن العلاقات التجارية فيما بين البلدان ذات النظم الاقتصادية والاجتماعية المختلفة ، وتحث المجلس على أن يواصل العمل على وضع تفاصيل برنامج لتعزيز التعاون التجاري والاقتصادي فيما بين البلدان ذات النظم الاقتصادية والاجتماعية المختلفة ، وبصفة خاصة التجارة بين الشرق والجنوب ، وتطلب إلى الامين العام لمؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية أن يلتمس ، في مشاوراته المشار إليها في الفقرة ١٠٥ (٣٧) من الوثيقة الختامية ، طرقا ووسائل لتوسيع وتعزيز العلاقات التجارية فيما بين النظم ، ولاسيما التجارة بين الشرق والجنوب ؛

١١ - تدعو مجلس التجارة والتنمية ، إلى أن يسهم بفعالية في الاعمال التحضيرية للاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الامم المتحدة الانمائي الرابع بالتعاون الوثيق مع اللجنة الجامعة المخصصة لإعداد الاستراتيجية .

---

(٣٦) منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع E.81.II.D.8 .



Digitized by UNOG Library

## مشروع القرار السابع

### تدابير محددة لصالح البلدان الجزرية النامية

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى الاعلان وبرنامج العمل المتعلقين بإقامة نظام اقتصادي دولي جديد والواردين في قراريها ٣٢٠١ (دإ - ٦) و ٣٢٠٢ (دإ - ٦) المؤرخين في ١ أيار/مايو ١٩٧٤ ، وإلى ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية الوارد في قرارها ٣٢٨١ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ ، وإلى قرارها ٣٣٦٢ (دإ - ٧) المؤرخ في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥ بشأن التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ، وإلى الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث الواردة في مرفق قرارها ٣٥/٥٦ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ،

وإذ تكرر الدعوة إلى اتخاذ اجراء محدد لصالح البلدان الجزرية النامية ، الواردة في قرارها ٤١/١٦٣ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ وكذلك في قرارات مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ٩٨ (د - ٤) المؤرخ في ٣١ أيار/مايو ١٩٧٦ (٢٧) ، و ١١١ (د - ٥) المؤرخ في ٣ حزيران/يونيه ١٩٧٩ (٢٨) ، و ١٣٨ (د - ٦) المؤرخ في ٢ تموز/يوليه ١٩٨٣ (٢٩) ، وكذلك في قرار مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي ٨٦/٣٣ المؤرخ في ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٨٦ بشأن الاحتياجات الخاصة للبلدان الجزرية النامية (٣٠) ،

---

(٢٧) انظر : أعمال مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، الدورة الرابعة ، المجلد الأول ، التقرير والمرفقات (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع E.76.II.D.10 ، والتصويب) ، الجزء الأول ، الفرع ألف .

(٢٨) المرجع نفسه ، الدورة الخامسة ، المجلد الأول ، التقرير والمرفقات (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع E.79.II.D.14) ، الجزء الأول ، الفرع ألف .

(٢٩) المرجع نفسه ، الدورة السادسة ، المجلد الأول ، التقرير والمرفقات (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع E.83.II.D.6) ، الجزء الأول ، الفرع ألف .

(٣٠) انظر : الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٦ ، الملحق رقم ٩ (E/1985/29 و Corr.1) ، المرفق الأول .



Digitized by UNOG Library

وإذ تسلم بأنه بالاضافة إلى المشاكل العامة التي تواجهها البلدان النامية ، تعاني البلدان الجزرية النامية أيضا من معوقات ناجمة عن تفاعل عوامل مثل صغر حجمها ، ومواقعها النائية ، وتشتتها الجغرافي ، وشدة تأثرها بالكوارث الطبيعية ، وضعف نظمها الايكولوجية ، وتقييدات في مجالي النقل والاتصالات ، وبُعدها الشديد عن مراكز الأسواق ، وشدة محدودية أسواقها الداخلية ، وافتقارها إلى الموارد الطبيعية ، وضعف قدرتها التكنولوجية المحلية ، وحدّة مشكلة حصولها على إمدادات المياه العذبة ، واعتمادها الشديد على الواردات وعلى عدد قليل من السلع الأساسية ، ونفاذ مواردها غير المتجددة ، والهجرة منها ، وخاصة هجرة العاملين ذوي المهارات الرفيعة المستوى ، ونقص الموظفين الاداريين لديها ، وفداحة أعبائها المالية ،

وإذ تسلم كذلك بأن العديد من العوامل المذكورة أعلاه تظهر معا في البلدان الجزرية النامية ، مما يجعل هذه البلدان ضعيفة وتابعة اقتصاديا واجتماعيا ، ولاسيما في البلدان الصغيرة منها و/أو المشتتة جغرافيا ،

١ - تؤكد من جديد قرارها ١٦٣/٤١ وغيره من قرارات الجمعية العامة وقرارات مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ذات الصلة ، وتطالب بتنفيذها الفوري والفعال ؛

٢ - تعرب عن تقديرها للدول وللمؤسسات والهيئات داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها التي لبت الاحتياجات الخاصة للبلدان الجزرية النامية ؛

٣ - ترحب بمبادرة الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية المتمثلة في الدعوة إلى عقد اجتماع لفريق من الخبراء في شؤون البلدان الجزرية النامية في فاليتا في أيار/مايو ١٩٨٨ ، وتعرب عن تقديرها لحكومة مالطة لاستضافتها ذلك الاجتماع ؛

٤ - تحيط علما بتقرير اجتماع فاليتا وبتقرير الأمين العام عن المشاكل التي تنفرد بمواجهتها البلدان الجزرية النامية وعن الاحتياجات الخاصة لهذه البلدان[٣١] ؛

---

(٣١) A/43/513 و Corr.1 .



Digitized by UNOG Library

٥ - ترحب بالجهود التي تبذلها البلدان الجزرية النامية لاعتماد سياسات تعالج ما تنفرد به من مشاكل ، بما فيها الجهود المبذولة لتحقيق التعاون والتكامل الاقليميين ، وتطلب إلى تلك البلدان أن تواصل السعي ، وفقا لأهدافها وسياساتها وأولوياتها الوطنية ، إلى اتخاذ المزيد من التدابير لجعل اقتصاداتها أقل تأثرا بالنتائج السلبية للأوضاع التي تنفرد بها ؛

٦ - تناشد المجتمع الدولي :

(أ) أن يحافظ على مستوى المساعدة التساهلية المالية والتقنية المقدمة إلى البلدان الجزرية النامية ، وأن يزيده إن أمكن ؛

(ب) أن يزيد إلى أقصى حد إمكانية حصول البلدان الجزرية النامية على المساعدة التساهلية المالية والتقنية وذلك بمراعاة الاحتياجات الانمائية المحددة لتلك البلدان والمشاكل التي تواجهها ؛

(ج) أن ينظر في استعراض آليات الاجراءات القائمة المستخدمة في توفير الموارد التساهلية للبلدان الجزرية النامية ؛

(د) أن يكفل تمشي المساعدة مع الأولويات الوطنية ومع الأولويات الاقليمية ، حسب الاقتضاء ، للبلدان الجزرية النامية ؛

(هـ) أن يقدم الدعم للبلدان الجزرية النامية على مدى إطار زمني يتفق عليه الجميع ويكون ، عند الاقتضاء ، أطول أجلا لتمكين تلك البلدان من تحقيق النمو الاقتصادي والتنمية ؛

(و) أن ينظر في تحسين الترتيبات القائمة لتعويض البلدان الجزرية النامية عن الآثار السلبية على حصائل صادراتها ، وأن ينظر في توسيع نطاق الأخذ بهذه الترتيبات ؛

(ز) أن يواصل كفالة بذل جهود منسقة لمساعدة البلدان الجزرية النامية في تحسين قدراتها الادارية ، عند طلبها لهذه المساعدة ، وفي تلبية احتياجاتها الشاملة فيما يتعلق بتنمية مواردها البشرية ؛



Digitized by UNOG Library

٧ - تطلب من المجتمع الدولي أن ينظر في تحسين التدابير المتخذة ، في إطار الترتيبات التجارية القائمة ، لصالح البلدان الجزرية النامية وفقا لظروفها الخاصة ، آخذا في الاعتبار على وجه الخصوص الاحتياجات والمشاكل الخاصة للبلدان الجزرية النامية الصغيرة ؛

٨ - تحث مرة أخرى المؤسسات ذات العلاقة في منظومة الامم المتحدة على اتخاذ تدابير ملائمة لكي تلبي بطريقة إيجابية الاحتياجات الخاصة للبلدان الجزرية النامية ، والابلاغ عن هذه التدابير ، حسب الاقتضاء ؛

٩ - تحث مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية على أن يعزز دوره بوصفه مركز تنسيق للاجراءات المحددة المتخذة على الصعيد العالمي لصالح البلدان الجزرية النامية ، وأن يؤدي دور العامل الحفاز في هذا الصدد ، وذلك بالقيام ، بين جملة أمور ، بتنظيم وتسهيل تبادل المعلومات والخبرة فيما بين الاقاليم ، في تعاون كامل مع المنظمات الاقليمية ودون الاقليمية ، داخل منظومة الامم المتحدة وخارجها على السواء ، حسب الاقتضاء ؛

١٠ - تطلب إلى الامين العام ، آخذا في الاعتبار الاعمال المنجزة فعلا فيما يتعلق بهذه المسألة ، بما في ذلك الاعمال المتوخاة في الفقرة ٩ أعلاه ، أن يحدد ، داخل الاطار المشترك بين الوكالات الملائم ، مشاكل البلدان الجزرية النامية ، وخاصة مشاكل البلدان الجزرية النامية الصغيرة ، بهدف وضع تدابير محددة يستطيع المجتمع الدولي أن يتخذها لمعالجة تلك المشاكل ؛

١١ - تطلب من الامين العام أن يعقد اجتماعا لخبراء حكوميين من البلدان الجزرية النامية والبلدان والمنظمات المانحة لاستعراض مشاكل البلدان الجزرية النامية واقتراح اجراءات ملائمة وواقعية فيما يتعلق بتلك البلدان ؛

١٢ - تطلب أيضا من الامين العام أن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والاربعين عن تنفيذ هذا القرار .

٣٨ - وتوصي اللجنة الثانية الجمعية العامة أيضا باعتماد مشروعي المقررين التاليين :



Digitized by UNOG Library

مشروع المقرر الأول

النزعة الحمائية والتكيف الهيكلي والسلع الأساسية

تقرر الجمعية العامة أن ترجئ حتى دورتها الرابعة الاربعين النظر في مشروعي القرارين المعنونين "الحمائية والتكيف الهيكلي" و "السلع الأساسية"(٣٢) .

مشروع المقرر الثاني

تحيط الجمعية العامة علما بتقرير الامين العام لمؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية عن وضع مدونة دولية لقواعد السلوك في نقل التكنولوجيا(٣٣) .

- - - - -

(٣٢) انظر A/C.2/43/L.7 .

(٣٣) A/43/753 .



Digitized by UNOG Library